جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1 - كلية الحقوق - قسم القانون الخاص
الإجابة النموذجية لإمتحان مقياس القانون الإداري - السنة الثانية - المجموعة ج -

السؤال الأول: يقصد بأن القانون الإداري أنه غير مقنن أي غير مكتوب وغير منظم ومبوب في شكل قانون بمواد مرتبة صادرة عن السلطة التشريعية.

* نعم لهاته الخاصية إستثناءات فرغم عدم تقنين وكتابة القانون الإداري إلا أننا نجد بعض المواضيع المنظمة في شكل نصوص صادرة عن السلطة التشريعية القانون الولاية والبلدية في الجزائر.

السؤال الثاني: خطأ. لأن إختصاص القاضي الإداري ينعقد عندما تكون الإدارة طرفا في علاقة مستعملة سلطتها وامتيازات السلطة العامة. وغير ذلك فإنها تتساوى مع الأفراد وتصبح ممارسة لأعمال إدارة وتسيير فتخضع للقانون الخاص والقاضي العادي.

السؤال الثالث: تفويض الإختصاص ينقل جزء من إختصاص المفوض أما تفويض الإمضاء فيسار إلى هدف الأخير
- تفويض الإختصاص له علاقة بالمنصب أما تفويض الإمضاء بالشخص (شخصي)
- لا يمكن للمفوض في تفويض الإختصاص ممارسة الإختصاص المفوض أما في تفويض التوقيع فإنه يوقع إلى جانب المفوض له
- في تفويض الإختصاص الآثار تلحق بالمفوض له أو المفوض في الإختصاص الخاص به وحدها أما في تفويض التوقيع الآثار تلحق بالمفوض.

السؤال الرابع:
الحالة الأولى: رقابة رئاسية لأن رئيس المجلس الشعبي البلدي هنا يعمل باعتباره ممثلا للدولة أي يمارس إختصاصا بوصفه منتميا وظيفيا وليس هيكليا للدولة. فيصبح داخل نفس الشخص المعنوي وليس شخصين معنويين مختلفين.

الحالة الثانية: رقابة وصائية هنا رئيس المجلس الشعبي البلدي يمثل البلدية وهي شخص معنوي مستقل تماما عن الدولة. أي أن العلاقة ستكون بين شخصين معنويين. وبذلك يخضع لرقابة وصائية